الأمم المتحدة

A/HRC/WG.6/15/MLI/2

الجمعية العامة

Distr.: General
9 November 2012
Arabic
Original: English/French

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الخامسة عشرة
٢١ كانون الثاني/يناير – ١ شباط/فبراير ٢٠١٣

تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٦

مالي

هذا التقرير تجميع للمعلومات الواردة في تقارير هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة، بما في ذلك الملاحظات والتعليقات الواردة من الدولة المعنية ومن المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وفي غير ذلك من وثائق الأمم المتحدة الرسمية ذات الصلة. والتقرير مقدّم في شكل موجز تقيداً بالحد الأقصى لعدد الكلمات. وللاطلاع على النص الكامل، يرجى العودة إلى الوثيقة المرجعية. ولا يتضمن التقرير أية آراء أو وجهات نظر أو اقتراحات من المفوضية السامية لحقوق الإنسان بخلاف ما يرد منها في التقارير والبيانات العلنية الصادرة عن المفوضية. وهو يتّبع هيكل المبادئ التوجيهية العامة التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في مقرره ١١٩/١٧. وقد ذُكرت على نحو منهجي في حواشي نهاية النص مراجع المعلومات الواردة في التقرير. وروعيت في إعداد التقرير دورية الاستعراض والتطورات التي حدثت في تلك الفترة.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- المعلومات الأساسية والإطار

ألف- نطاق الالتزامات الدولية[1]

المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان[2]

	الوضع في الدورة السابقة	*الإجراءات المتخذة بعد المراجعة*	*الصكوك التي لم يصادق عليها/لم تُقبل*
تاريخ التصديق أو الانضمام أو الخلافة	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (١٩٧٤) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (١٩٧٤) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (١٩٧٤) اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٨٥) اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، (١٩٩٩) البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (٢٠٠٥) اتفاقية حقوق الطفل (١٩٩٠) البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في التراعات المسلحة، (٢٠٠٢) البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية (٢٠٠٢) الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (٢٠٠٣)	اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠٠٨) الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (٢٠٠٩)	البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
الإعلانات والتحفظات و/أو التفاهمات	اتفاقية حقوق الطفل (تحفظ، المادة ١٦، ١٩٩٠)		

إجراءات تقديم الشكاوى، والتحقيق والتدابير العاجلة[٣]	البروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (٢٠٠١) البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المادة ٨ (٢٠٠٠) اتفاقية مناهضة التعذيب، المادة ٢٠ (١٩٩٩)	البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ (توقيع فقط، ٢٠٠٩) البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات (توقيع فقط، ٢٠١٢) البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المادة ٦ (٢٠٠٨) الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، المادتان ٣١ و٣٢ (٢٠١٠)	الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، المادة ١٤ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة ٤١ اتفاقية مناهضة التعذيب، المادتان ٢١ و٢٢ الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، المادتان ٧٦ و ٧٧

أبرز الصكوك الدولية الأخرى ذات الصلة

	الوضع في الدورة السابقة	*الإجراءات المتخذة بعد المراجعة*	*الصكوك التي لم يصادق عليها*
تاريخ التصديق أو الانضمام أو الخلافة	اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (١٩٧٤) نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (١٩٩٨) بروتوكول بالرمو (٢٠٠٢)[٤] الاتفاقية المتعلقة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١ والبروتوكول الملحق بها (١٩٦٧) (١٩٧٣) اتفاقيات جنيف المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ وبروتوكوليها الإضافيين الأول والثاني[٥] الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية[٦] اتفاقية اليونسكو لمكافحة التمييز في مجال التعليم (٢٠٠٧)		اتفاقية عام ١٩٥٤ المتعلقة بمركز الأشخاص عديمي الجنسية اتفاقية عام ١٩٦١ المتعلقة بتخفيض حالات انعدام الجنسية البروتوكول الإضافي الثالث لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩[٧] اتفاقيتا منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ و١٨٩[٨]

باء- الإطار الدستوري والتشريعي

١- في عام ٢٠١٢، لاحظ الأمين العام للأمم المتحدة أن حالة عدم الاستقرار في مالي ناجمة عن اندلاع التمرد المسلح في شمال مالي في مطلع شهر كانون الثاني/يناير والانقلاب العسكري الذي أعقب ذلك والذي أطاح بالرئيس السابق في ٢٢ آذار/مارس. وقد قاد الانقلاب طغمة عسكرية تُطلق على نفسها اسم اللجنة الوطنية لاستعادة الديمقراطية وإعادة إرساء الدولة[٩]. وقد دان مجلس الأمن استيلاء بعض أفراد القوات المسلحة على السلطة بالقوة من الحكومة المنتخبة ديمقراطياً وحثهم على احترام النظام الدستوري والحكم المدني وحقوق الإنسان[١٠]. وقال الأمين العام إن انقلاب ٢٢ آذار/مارس تسبب في انتهاكات لحقوق الإنسان في باماكو[١١]، في حين أشارت المفوضة السامية لحقوق الإنسان (المفوضة السامية) هي أيضاً إلى أن ادعاءات بانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان ظهرت في أنحاء أخرى من البلد بعد الانقلاب[١٢].

٢- وأشار الأمين العام إلى أن اللجنة الوطنية لاستعادة الديمقراطية وإعادة إرساء الدولة وقّعت في ٦ نيسان/أبريل ٢٠١٢، برعاية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، إطاراً يحدد فترة انتقالية من ٤٠ يوماً تقودها حكومة مدنية. وقرر رؤساء دول الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في ٢٦ نيسان/أبريل تمديد الفترة الانتقالية إلى ١٢ شهراً، يُتوقع أن تُجرى خلالها انتخابات رئاسية[١٣].

٣- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، رحّب مجلس الأمن بتشكيل حكومة وحدة وطنية ودعا السلطات الانتقالية إلى مواصلة جهودها الرامية إلى تدعيم المؤسسات الديمقراطية واستعادة النظام الدستوري[١٤].

٤- وقالت المفوضة السامية إن عدة مجموعات مسلحة تحتل شمال مالي. ومن بين هذه المجموعات مجموعة أنصار الدين وحركة الوحدة والجهاد في غرب أفريقيا، اللتين يُقال إنهما مرتبطتان بتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي، بالإضافة إلى الحركة الوطنية لتحرير أزاود وغيرها من مجموعات الطوارق[١٥]. وكرر مجلس الأمن في شهر تموز/يوليه ٢٠١٢ رفضه القاطع لما أعلنته الحركة الوطنية لتحرير أزاود حول ما سمته "استقلال" شمال مالي واعتبر هذا الإعلان باطلاً ولاغياً[١٦].

٥- وأعرب كل من الأمين العام[١٧] والمفوضة السامية[١٨]، منذ شهر آذار/مارس ٢٠١٢، عن قلقهما إزاء وضع حقوق الإنسان والوضع الإنساني في مالي، ولا سيما في شمال البلد. وقد لفتا إلى ورود تقارير مقلقة تشير إلى خروقات جسيمة لحقوق الإنسان، يُزعم أن المجموعات المسلحة المختلفة التي تسيطر على شمال مالي قد ارتكبتها. ودعا مجلس الأمن في تموز/يوليه ٢٠١٢، جميع الأطراف في شمال مالي إلى وقف جميع الخروق لحقوق الإنسان وانتهاكات القانون الإنساني الدولي[١٩]. ودان مجلس حقوق الإنسان في تموز/يوليه وفي أيلول/

سبتمبر ٢٠١٢ التجاوزات والانتهاكات المرتكبة في مالي، ولا سيما في شمال البلاد، من قبل المتمردين والمجموعات الإرهابية وغيرها من شبكات الجريمة المنظمة عبر الوطنية، من ضمن مجموعات أخرى. ودعا إلى الوقف الفوري للخروقات وانتهاكات حقوق الإنسان وأعمال العنف، وإلى الاحترام الصارم لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية[٢٠].

جيم- الإطار المؤسسي والبنية الأساسية لحقوق الإنسان وتدابير السياسة العامة

٦- أشار فريق الأمم المتحدة القطري في مالي في عامي ٢٠٠٩ و٢٠١٠، إلى أن جهوداً قد بُذلت في مجال حقوق الإنسان. فقد عمدت مالي إلى صياغة و/أو اعتماد سياسات وطنية وخطط عمل تتناول مجالات تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛ والمساواة بين الجنسين (خطة للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٨)؛ والزواج المبكر أو القسري؛ والتخلي عن ممارسة الختان (خطة للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢)؛ والقضاء على عمل الأطفال[٢١].

٧- ولفت فريق الأمم المتحدة القطري في مالي كذلك إلى أن دورات تدريب تتناول مختلف جوانب حقوق الإنسان نُظّمت للقوات المسلحة والأمنية، وللقضاة وموظفي القضاء ومصلحة السجون والتعليم المراقب. وأشار إلى أن هذه التدريبات ساهمت في إذكاء وعي القوات المسلحة والأمنية بمشكلة العنف الممارس في حق المرأة. وبالإضافة إلى ذلك، أفاد فريق الأمم المتحدة القطري في مالي بأن وحدات تدريب على حقوق الإنسان أُدرجت في المنهج الدراسي للكلية الوطنية للشرطة وكلية الدرك[٢٢].

وضع الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان[٢٣]

المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان	*الوضع خلال الدورة السابقة*	*الوضع خلال الدورة الحالية*
اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان	ليست معتمدة	الفئة باء (٢٠١٢)

ثانياً- التعاون مع آليات حقوق الإنسان

ألف- التعاون مع هيئات المعاهدات[٢٤]

٨- في تموز/يوليه وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، دعا مجلس حقوق الإنسان المفوضة السامية إلى رفع تقرير إلى المجلس بشأن وضع حقوق الإنسان في مالي، لا سيما في شمال البلاد[٢٥].

١- حالة الإبلاغ

هيئة المعاهدة	الملاحظات الختامية المدرجة في المراجعة السابقة	آخر تقرير قدم منذ الاستعراض الأخير	آخر ملاحظات ختامية	حالة الإبلاغ
لجنة القضاء على التمييز العنصري	آب/أغسطس ٢٠٠٢	–	–	تأخر تقديم التقريرين الخامس عشر والسادس عشر منذ عام ٢٠٠٥
لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤	–	–	تأخر تقديم التقرير الأولي منذ عام ١٩٩٠
اللجنة المعنية بحقوق الإنسان	نيسان/أبريل ٢٠٠٣	–	–	تأخر تقديم التقرير الثالث منذ عام ٢٠٠٥
اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦	–	–	تأخر تقديم التقريرين السادس والسابع منذ عام ٢٠١٠
لجنة مناهضة التعذيب	–	–	–	تأخر تقديم التقرير الأولي منذ عام ٢٠٠٠
لجنة حقوق الطفل	شباط/فبراير ٢٠٠٧	–	–	يحين موعد تقديم التقارير من الثالث إلى الخامس في عام ٢٠١٢ تأخر تقديم التقريرين الأوليين بشأن البروتوكول الاختياري للجنة حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة والبروتوكول الاختياري للجنة حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية منذ عام ٢٠٠٤
اتفاقية حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم	نيسان/أبريل ٢٠٠٦	–	–	تأخر تقديم التقرير الثاني منذ عام ٢٠٠٩
اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	–	–	–	تأخر تقديم التقرير الأولي منذ عام ٢٠١٠
الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري	–	–	–	يحين موعد تقديم التقرير في عام ٢٠١٣

٢- الردود على طلبات المتابعة المحددة المقدمة من هيئات المعاهدات

الملاحظات الختامية

هيئة المعاهدة	*يحين موعد تقديمها في*	*الموضوع*	*قدمت في*
اللجنة المعنية بحقوق الإنسان	٢٠٠٤	حقوق الزوجات في سياق الزواج والطلاق؛ إلغاء زواج الأرملة من شقيق زوجها؛ تشويه الأعضاء التناسلية للإناث؛ والعنف المترلي[٢٦].	٢٠٠٧[٢٧]

الزيارة القطرية و/أو التحريات التي أجرتها هيئات المعاهدات

هيئة المعاهدة	*التاريخ*	*الموضوع*
اللجنة الفرعية لمنع التعذيب	كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	تقرير سري

باء- التعاون مع الإجراءات الخاصة[٢٨]

	الوضع خلال الدورة السابقة	*الوضع الحالي*
دعوة دائمة	لا	لا
الزيارات التي أجريت	-	-
زيارات اتفق عليها من حيث المبدأ	المدافعون عن حقوق الإنسان	-
زيارات طُلب إجراؤها	-	حالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً
الردود على رسائل الادعاءات والنداءات العاجلة	لم يُرسل أي بلاغ أثناء الفترة المشمولة بالاستعراض	

جيم- التعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان

٩- في شهر آب/أغسطس ٢٠١٢، أرسلت المفوضية السامية لحقوق الإنسان موظفاً معنياً بحقوق الإنسان لينضم إلى فريق الأمم المتحدة القطري ويعمل على تعزيز قدرات منظمات المجتمع المدني واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في مجال حقوق الإنسان وتعميم دواعي القلق في هذا المجال داخل برامج الأمم المتحدة[٢٩].

ثالثاً- تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان مع مراعاة القانون الإنساني الدولي واجب التطبيق

ألف- المساواة وعدم التمييز

١٠- قال الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان، في شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، إن النساء هنّ أول ضحايا النزاع الدائر في شمال مالي وأن الوضع يؤثر عليهن بدرجة غير متناسبة. فقد قُلصت حقوقهن الإنسانية في العمل والتعليم والاستفادة من الخدمات الاجتماعية الأساسية بشكل كبير[٣٠].

١١- وفي شهر أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، قالت المفوضة السامية إن المعلومات المتاحة تفيد بأن المجموعات الإسلامية التي تسيطر على شمال مالي تفرض بالقوة سياسة فصل بين النساء والرجال في الحصول على الخدمات الأساسية[٣١].

١٢- وفي عام ٢٠١١، أفاد منسق الأمم المتحدة المقيم بأن اعتماد قانون الأحوال الشخصية والأسرة، بما يتضمنه من أحكام مخالفة للاتفاقيات الدولية، هو مدعاة لقلق بالغ إزاء حقوق النساء والفتيات[٣٢].

١٣- وفي عام ٢٠١١، أشار منسق الأمم المتحدة المقيم إلى أنه على الرغم من إحراز بعض التقدم، لا تزال النساء يعانين من قيود فعلية من حيث حصولهن على الملكية العقارية والقروض الصغيرة، والالتحاق بالتعليم الثانوي والعالي، فضلاً عن القيود في قطاعي العمل والأنشطة المدرّة للدخل[٣٣]. وفيما يتعلق بدور النساء في قطاع الزراعة، أشار فريق الأمم المتحدة القطري في مالي إلى أن عمل النساء يبقى محصوراً في مزارع الخضروات وأن مشاركتهن في الزراعات المدرة للعملات الأجنبية تظل غير مقدرة حق قدرها[٣٤].

باء- حق الفرد في الحياة والحرية وفي الأمن على شخصه

١٤- أفاد مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، في شهر أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، أن الجيش المالي قتل ١٦ واعظاً إسلامياً غير مسلحين رمياً بالرصاص على حاجز تفتيش بالقرب من مدينة ديابالي في ليلة الثامن من أيلول/سبتمبر. وحصل إطلاق النار حين لم تتوقف مركبة عند حاجز، ويبدو أن الجنود اعتقدوا أن ركاب السيارة هم من المقاتلين الإسلاميين. وقال المكتب إن الحكومة أمرت في اليوم التالي بإجراء تحقيق فوري[٣٥].

١٥- وفي حزيران/يونيه ٢٠١٢، أبرز الأمين العام أن حوادث أمنية تستهدف سكاناً من شمال مالي وحالات عديدة من التوقيف والاحتجاز التعسفيين وقعت بعد انقلاب ٢٢ آذار/مارس في باماكو[٣٦].

١٦- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، لاحظت المفوضة السامية أنه ينبغي، في جنوب مالي، معالجة الغموض الذي يلف الادعاءات بحدوث عمليات توقيف واحتجاز تعسفيين، واختفاء قسري وتعذيب بحق جنود متهمين بالمشاركة في محاولة الانقلاب المضاد التي وقعت في ٣٠ نيسان/أبريل[٣٧]. وأضاف مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية أن ما يزيد عن ٣٠ شخصاً شاركوا في الانقلاب المضاد احتجزوا، من دون أن توجّه لهم أية تهم، حسبما يُدعى. كما وردت تقارير عن أعمال تعذيب وظروف غير إنسانية في السجون، ولم يكشف بعد عن مصير ٢٠ جندياً شاركوا في الانقلاب المضاد[٣٨].

١٧- وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، أفاد الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان أنه عندما تقدمت الحركة الوطنية لتحرير أزاود وأحكمت سيطرتها على شمال مالي، تحدثت تقارير عن عمليات إعدام عسكريين بإجراءات موجزة، وعمليات اغتصاب ونهب ونزوح قسري وتجنيد قسري للأطفال[٣٩].

١٨- وأشار الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان إلى أن خروقات لحقوق الإنسان من أشكال مختلفة تُرتكب منذ سيطرة المجموعات الإسلامية، بما فيها أنصار الدين وحركة الوحدة والجهاد في غرب أفريقيا وتنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي. ولفت إلى أن هذه المجموعات تمارس عقوبات منهجية قاسية وغير إنسانية، بما فيها الإعدام والتشويه والرجم. وأضاف أنه يزعم أن ثلاث عمليات إعدام وثماني عمليات بتر للأعضاء وعقوبتين بالجلد على الأقل قد نفذت[٤٠].

١٩- وأفادت المفوضة السامية أن أكثر من ٣٠ شخصاً محتجزون وينتظرون إصدار العقوبات بحقهم وفق الشريعة الإسلامية، التي قد تشمل بتر الأعضاء. كما ذكرت حادثة وقعت في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٢ في منطقة كيدال شرقي مالي، دُفن خلالها رجل وامرأة يعيشان معاً خارج إطار الزواج، في التراب حتى الرقبة ورُجما حتى الموت. وأضافت أن حركة الوحدة والجهاد في غرب أفريقيا أعلنت في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ عن إعدام دبلوماسي جزائري[٤١].

٢٠- وفي تموز/يوليه ٢٠١٢، أعربت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) عن قلقها البالغ إزاء الوضع في شمال مالي حيث تبيّن الأدلة أن الأطفال يُقتلون ويُجرحون بسبب الأجهزة المتفجرة[٤٢].

٢١- وأفادت اليونيسيف أيضاً أن مسألة حماية الأطفال في شمال مالي مشكلة كبيرة مع ورود تقارير عن وجود أطفال غير مصحوبين، وإشراك الأطفال في المجموعات المسلحة، وعن العنف الجنسي[٤٣]. ودعت اليونيسيف جميع أطراف النزاع وأفراد المجتمع إلى ضمان حماية الأطفال من الآثار الضارة للنزاع وعدم مشاركتهم في العمليات القتالية[٤٤].

٢٢- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، ذكرت المفوضة السامية أن ٣٠ امرأة تتراوح أعمارهن بين ١٢ و ٤٥ عاماً تعرضن لأعمال عنف جنسي ارتكبها مسلحون في منطقة غاو[٤٥].

٢٣- وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، لاحظ الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان أنه في شمال مالي، تتحدث المعلومات عن شيوع الزواج القسري وتعرض النساء للبيع والإكراه على الزواج من جديد، وهو ما يمكن تشبيهه بالاغتصاب والاستغلال الجنسي لأغراض تجارية. وأضاف أن المجموعات الإسلامية المتطرفة تعدّ قوائم بالنساء اللواتي أنجبن أطفالاً خارج إطار الزواج والنساء الحوامل من دون أن يكن متزوجات. وقد تشير هذه القوائم إلى أن هؤلاء النساء معرضات لخطر الوقوع تحت طائلة عقوبات قاسية وغير إنسانية[٤٦].

٢٤- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، أفاد الأمين العام بأن الاتجار بالبشر يزداد في شمال مالي، إلى جانب تجارة المخدرات وتهريب الأسلحة[٤٧].

٢٥- وفي عام ٢٠١٠، ذكر فريق الأمم المتحدة القطري في مالي أنه باستثناء الختان، لم تولِ السلطات المالية سوى القليل من الاهتمام بالأشكال الأخرى من العنف القائم على نوع الجنس[٤٨].

٢٦- وبحسب معلومات صندوق الأمم المتحدة للسكان، فإن نسبة ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وصلت عام ٢٠٠٩ إلى ٩١ في المائة في الشمال و٨٧ في المائة في الجنوب. وأفاد الصندوق بأن بعض المجموعات الإثنية لا تمارس تشويه الأعضاء التناسلية للإناث[٤٩]. وركّزت اليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان على أنه بالرغم من أن مالي لم تعتمد بعد قانوناً يحظر تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، فقد أُحرز بعض التقدم كاعتماد قانون الأحوال الشخصية والأسرة مثلاً[٥٠]. لكن اليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان أشارا إلى أن السياسة الوطنية لم تعترف رسمياً بتشويه الأعضاء التناسلية للإناث كواحدة من مشاكل الصحة العامة، وأن العاملين الحكوميين في مجال الصحة لا يعيرون هذه المسألة، إلى عهد قريب، اهتماماً كبيراً[٥١].

٢٧- وأشارت لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية والمعنية بتنفيذ الاتفاقيات والتوصيات (لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية) إلى أن طفلين من بين كل ثلاثة أطفال تقريباً بين سن ٥ و١٧ عاماً يعملان[٥٢]. وورد في التقرير الصادر عام ٢٠٠٩ عن منظمة العمل الدولية واليونيسيف والبنك الدولي، أن قطاع الزراعة هو القطاع الذي يشغّل أكبر عدد من الأطفال، إذ إن ٨٣ في المائة من إجمالي الأطفال دون سن الخامسة عشرة يعملون فيه، يليه قطاع الخدمات المترلية الذي تصل النسبة فيه إلى ١٠ في المائة، ثم قطاعي الصناعة والتجارة اللذين يشغّلان النسبة المتبقية والبالغة ٦ في المائة. كما أشار التقرير إلى أن الفتيات يتواجدن بمعدل أعلى نسبياً في قطاع الخدمات المترلية وأن خطر تحولهن لضحايا الاستغلال، الذي يشمل سوء المعاملة الجسدية والنفسية والاعتداءات الجنسية، خطر كبير في هذا القطاع[٥٣].

٢٨- وأحاطت لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية علماً بالإقرار الفني لخطة العمل الوطنية للقضاء على عمل الأطفال في مالي واعتمادها في عام ٢٠١١. وبالإضافة إلى ذلك، شجّعت اللجنة مالي بقوة على تكثيف جهودها لمحاربة عمل الأطفال؛ وإبعاد الأطفال عن

أسوأ أشكال العمل وتوفير معلومات عن النتائج المحققة في مجال حماية الفتيات العاملات في الخدمة المترلية من الاستغلال التجاري والجنسي وعن تنفيذ خطة العمل الوطنية للقضاء على عمل الأطفال في مالي[٥٤].

٢٩- وأشارت لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية إلى أن الاتجار بالأطفال لا يزال يمثّل مشكلة من الناحية العملية، على الرغم من التدابير المتخذة. وحثّت اللجنة مالي على ضمان حماية الأطفال دون سن ١٨ عاماً من البيع والاتجار بهم، وإجراء التحقيقات في مثل هذه الحوادث وملاحقة المرتكبين وإنزال العقوبات بهم. وبالإضافة إلى ذلك، ونظراً لاتساع الاتجار العابر للحدود، حثّت لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية مالي على اتخاذ تدابير كوضع نظام لتبادل المعلومات بخصوص شبكات الاتجار بالأطفال وتوقيف الأشخاص العاملين في هذه الشبكات[٥٥].

جيم- إقامة العدل، بما يشمل منع الإفلات من العقاب وإرساء سيادة القانون

٣٠- رحبّت المفوضة السامية بالزيارة التي قام بها ممثلون عن المحكمة الجنائية الدولية في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ لإجراء تحقيقات أولية في جرائم الحرب التي يمكن أن تكون قد ارتكبت في مالي[٥٦].

٣١- وفي تموز/يوليه ٢٠١٢، دعا مجلس الأمن إلى تقديم منفذي الاعتداء البدني الذي تعرض له الرئيس المؤقت في أيار/مايو إلى القضاء، ورحّب في هذا المضمار بإعلان الحكومة عن تشكيل مالي لجنة تحقيق مالية[٥٧].

٣٢- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، قالت المفوضة السامية إن على السلطات الانتقالية إجراء تحقيقات في ادعاءات بتعرض جنود متهمين بالضلوع في محاولة الانقلاب المضاد التي جرت في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢ للتوقيف والاحتجاز التعسفيين والاختفاء القسري والتعذيب[٥٨].

٣٣- وفي تموز/يوليه ٢٠١٢، دعا مجلس حقوق الإنسان إلى تقديم مرتكبي الانتهاكات وأعمال العنف في شمال مالي إلى القضاء[٥٩]. وشدّد الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان كذلك على ضرورة إجراء تحقيقات في انتهاكات حقوق الإنسان في شمال مالي وجنوبها وأهمية مساءلة المرتكبين كشرط ضروري يسبق المصالحة والوئام الاجتماعي[٦٠].

دال- حرية الدين أو المعتقد، وحرية التعبير، وحرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي، وحق المشاركة في الحياة العامة والسياسية

٣٤- في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، ذكرت المفوضة السامية أن ثمة ادعاءات بقيام مجموعات مسلحة في شمال مالي باستهداف غير المسلمين عمداً وقتلهم[٦١].

٣٥- وفي تموز/يوليه٢٠١٢، دانت مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بحرية الدين أو المعتقد ومقررة الأمم المتحدة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية (المقررتان الخاصتان) الانتهاكات الجسيمة للحق في حرية الدين والمعتقد في شمال مالي، والتي تمثلت في تدمير مواقع ذات قيمة دينية، بما فيها أضرحة موقع تمبكتو المدرج على قائمة التراث العالمي. وقالت مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بحرية الدين أو المعتقد إن تدمير المقابر يعني حرمان السكان المحليين وجميع الماليين والمجتمع العالمي من ثروة هائلة. وحثّت المقررتان الخاصتان الدول على ضمان احترام المواقع الدينية وحمايتها بصورة كاملة. وإذ ذكّرتا بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة لعام ٢٠٠١ المتعلق بحماية المواقع الدينية، دعتا جميع المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية المعنية إلى المساهمة في هذه الجهود[٦٢].

٣٦- وأفادت المفوضة السامية أيضاً أن عناصر حركة الوحدة والجهاد في غرب أفريقيا قد حظروا حملة للصحة العامة بشأن مكافحة الكوليرا تشمل بث رسائل ومقاطع موسيقية عبر إذاعة الراديو، بحجة أن الموسيقى ورسائل الوكالات الإنسانية مخالفة للشريعة الإسلامية[٦٣].

٣٧- وفي عام ٢٠١٢، لاحظت المفوضة السامية أن النساء غير المحجبات يتعرّضن للتهديد والترهيب في شمال مالي[٦٤].

٣٨- وفي تموز/يوليه ٢٠١٢، دعا مجلس الأمن جميع الجهات المعنية بالأزمة في مالي إلى اتخاذ تدابير ترمي إلى زيادة عدد النساء اللواتي يشاركن في جهود الوساطة وشدّد على أهمية إحداث ظروف تمكّن النساء من المشاركة والتزوّد بالقدرات اللازمة في جميع مراحل الوساطة[٦٥].

٣٩- وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢، قال الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان إن الارتقاء بحقوق المرأة وتمكينها يتطلبان اتخاذ تدابير ترمي إلى تعزيز مشاركتهن في الحياة العامة. واقترح أيضاً تخصيص نسبة ٣٠ في المائة من المقاعد النيابية في البرلمان للنساء قبل الانتخابات التشريعية المقبلة[٦٦].

٤٠- وفي عام ٢٠١٠، شدد فريق الأمم المتحدة القطري في مالي على أن الضغوط التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق المرأة لا تحظى بالاهتمام، الأمر الذي يحدّ من الحافز لدعم هذه القضايا[٦٧].

٤١- وفي عام ٢٠٠٩، أشار منسق الأمم المتحدة المقيم إلى أن تمثيل النساء في مواقع القرار شهد بعض التقدم مع تعيين نساء في مناصب إدارية عالية وزيادة عددهن في الهيئات البلدية وفي مجالس الإدارة المجتمعية[٦٨]. لكنه ذكر في عام ٢٠١١ أنه، على الرغم من التقدم المحرز واعتماد مالي سياسة وطنية للمساواة بين الجنسين، لا يزال تمثيل النساء ضعيفاً في الحياة السياسية والعامة (١٠ في المائة في الجمعية الوطنية و١٤ في المائة في الوظائف التي يتم شغلها بالتعيين)[٦٩].

هاء- الحق في العمل وفي ظروف عمل عادلة ومؤاتية

٤٢- أفادت لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية أن النساء يتركّزن في بعض القطاعات الاقتصادية، كالتجارة مثلاً، لكن تمثيلهن ضعيف في صناعات النسيج وقطاع البناء. وأضافت أن تمثيل النساء في المناصب العالية ضعيف. ولاحظت لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية أن نسبة ٤٣ في المائة من وظائف النساء هي في القطاع غير الرسمي وأن هذه النسبة آخذة في الارتفاع[٧٠]. وشدّدت فضلاً عن ذلك على أن النساء لا يزلن يعانين من التمييز في الاقتصاد غير الرسمي وفي قطاع الزراعة وأنهن يتقاضين أجوراً متدنية وتكون وظائفهن غير مستقرة ويواجهن صعوبات في الحصول على القروض ووسائل الإنتاج. وحثّت لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية مالي على اتخاذ تدابير ترمي إلى تعزيز إمكانيات وصول النساء إلى مجموعة أوسع من الوظائف، وطلبت منها العمل على معالجة أسباب تركّز النساء في الاقتصاد غير الرسمي[٧١].

٤٣- وفي عام ٢٠١٠، أشار فريق الأمم المتحدة القطري في مالي إلى أن مبادرات خلق فرص العمل لا تأخذ غالباً في الحسبان العلاقة بين الجنسين وتساهم في استمرار الفوارق بين الجنسين. لكنه أشار إلى إطلاق مبادرات مشجعة، من قبيل إنشاء بنوك للحبوب تديرها نساء، مشدداً على ضرورة العمل على إسناد المزيد من المسؤوليات للنساء في الإدارة والصيانة[٧٢].

واو- الحق في الضمان الاجتماعي وفي مستوى معيشي لائق

٤٤- في آب/أغسطس ٢٠١٢، سلط الأمين العام الضوء على المعاناة الهائلة التي تتسبب فيها حالة الطوارئ الغذائية والتغذوية المتردية أصلاً والآخذة في التدهور[٧٣]. وأشارت اليونيسيف إلى أن مدخول الأسرة في شمال مالي نزل دون مستواه العادي بسبب آثار انعدام الأمن الغذائي والنزاع. وأسعار الحبوب أعلى من المعدل المحسوب على فترة خمس سنوات، في حين يصعب على الأسر الريفية الوصول إلى الأسواق[٧٤].

٤٥- وقال مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية إن آثار الجفاف الطويل الأمد الذي شهده جنوب مالي أدت إلى انعدام الأمن الغذائي وفقدان نحو ٣,٥ مليون شخص لسبل كسب العيش[٧٥]. وأضاف المكتب أن الوضع الغذائي مترد للغاية لأن وباء الجراد ينتشر في شمال مالي ويهدد الإنتاج الزراعي في المناطق الباقية من مالي[٧٦]. وأوردت اليونيسيف في تموز/يوليه ٢٠١٢ تقديرات تفيد بأن نحو ٥٦٠ ٠٠٠ طفل صغير معرضون لخطر سوء التغذية الحاد، من بينهم عدد يتراوح بين ١٧٥ ٠٠٠ و٢٢٠ ٠٠٠ طفل يحتاجون لعلاج منقذ للحياة. وأفادت اليونيسيف أنه في حين تعيش أغلبية الأطفال الذين يعانون من سوء التغذية في جنوب البلاد، فإن الظروف التي يشهدها الشمال قد قلّصت بشكل كبير إمكانيات وصول العائلات إلى الأغذية والمياه والرعاية الصحية الأساسية[٧٧].

٤٦- وأفاد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أن تعذر الوصول إلى مياه الشرب تبقى مشكلة حادة في مختلف أرجاء مالي، وهو ما يفاقم خطر العدوى بالكوليرا[٧٨].

٤٧- وفي عام ٢٠١١، أكد فريق الأمم المتحدة القطري في مالي أن أكثر من ٨٠ في المائة من السكان يتركزون في المناطق الريفية حيث عدد الأشخاص الذين يعيشون تحت مستوى الفقر أعلى مما هو عليه في المناطق الأخرى. وذكر أيضاً أن الأطفال والنساء يشكلون الطبقات الأكثر ضعفاً وأن ذلك يُعزى إلى حد كبير إلى ثقل الاعتبارات الاجتماعية والثقافية[٧٩].

٤٨- بالإضافة إلى ذلك، ذكر فريق الأمم المتحدة القطري في مالي، في عام ٢٠١٠، أن تغيرات المناخ من شأنها أن تضاعف أخطار الكوارث، ليس فقط لأن الظواهر المناخية القصوى ستتكاثر وتزداد حدة، بل كذلك لما تخلفه من عواقب على عوامل سرعة التأثر، ولا سيما انعدام الأمن الغذائي وفقدان الخدمات التي توفرها النُظم الإيكولوجية والأنماط الجديدة لهجرة الحيوانات[٨٠].

زاي- الحق في الصحة

٤٩- في آب/أغسطس ٢٠١٢، أبلغت اليونيسيف عن حالات إصابة بالكوليرا في شمال مالي وشددت على أن ثمة خشية من أن يرفع موسم الأمطار وتنقل السكان بفعل انعدام الاستقرار السياسي من خطر انتشار الوباء[٨١]. كما شدّدت على أن صعوبة الوصول إلى مياه الشرب ومرافق الصرف الصحي تعرّض الأطفال لخطر الإصابة بأمراض خطرة على حياتهم كالإسهال والتجفاف[٨٢].

٥٠- وشددت المفوضة السامية على أن ٩٤ في المائة من العيادات والمستشفيات في شمال مالي تعرضت للتدمير أو النهب من قبل المجموعات المسلحة، وأن البرامج الطبية الرئيسية قد عُلّقت وأن ٩٠ في المائة من العاملين في مجال الصحة قد غادروا إلى الجنوب[٨٣]. وأعربت اليونيسيف بدورها عن القلق من بروز نقص في الرعاية المتخصصة للنساء خلال فترة الحمل والولادة، الأمر الذي يزيد من خطر وفيات الأمومة والمواليد[٨٤].

٥١- وفي عام ٢٠١٠، قدّر برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز أن ١٠٠ ٠٠٠ شخص مصاب بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في مالي[٨٥]. وأشار فريق الأمم المتحدة القطري في مالي إلى أن نسبة انتشار الإصابة بالفيروس مرتفعة لدى بعض المجموعات المعرّضة كالنساء، لا سيما تلك العاملات في قطاع التجارة غير الرسمي وفي قطاع الخدمة المترلية، والشباب، والأطفال، والأشخاص ذوي الإعاقات[٨٦]. وذكر منسق الأمم المتحدة المقيم، في عام ٢٠١٠، أن مالي وضعت خطة وطنية للوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الايدز تستهدف الشباب والمراهقين[٨٧]. وتحدث فريق الأمم المتحدة القطري في مالي، في عام ٢٠١٠، عن تنظيم عملية واسعة من نشر المعلومات بشأن الوقاية الفعالة من

الإيدز، ومكافحة المعتقدات الخاطئة بشأن انتقال العدوى ومكافحة عزل الأشخاص المصابين وممارسة التمييز بحقهم[٨٨].

٥٢- وكرر مدير برنامج الأمم المتحدة المعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز دعوته من أجل القضاء على نقل فيروس نقص المناعة البشرية من الأم إلى الطفل وحثّ مالي على البناء على ما حققته من نجاحات بتكثيف الجهود الرامية إلى ضمان تحرر الأجيال القادمة من فيروس نقص المناعة البشرية. ويُقدر أن ١٢ في المائة من النساء الحوامل استفدن من فحص الكشف عن الإصابة بالفيروس في عام ٢٠٠٨، وأن ١٨ في المائة فقط من الأطفال الذين ولدوا لأمهات مصابات بالفيروس استفادوا في السنة نفسها من العقاقير الوقائية المضادة للفيروسات الرجعية لمنع نقل الفيروس من الأم إلى الطفل[٨٩].

حاء- الحق في التعليم

٥٣- في آب/أغسطس ٢٠١٢، لاحظت اليونيسيف أن أكثر من ٣٠٠ ٠٠٠ تلميذ كانوا يرتادون المدارس في المناطق الشمالية من مالي (تمبكتو، كيدال وغاو) قبل الأزمة تأثر تعليمهم من جراء هذه الأزمة[٩٠]. وأضافت أن الأطفال الذين لا يرتادون المدارس أكثر عرضة لخطر التجنيد والعنف والاستغلال[٩١]. وأشار الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان إلى أنه نتيجة لإغلاق المدارس في شمال البلد بعد هروب العديد من الأساتذة، حُرم الأطفال من حقهم في التعليم. وأضاف أن الفقر المدقع ونقص فرص العمل والتعليم أمور تسهّل وقوع الشباب فريسة المجموعات المسلحة[٩٢].

٥٤- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، أفاد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أن نظام التعليم في جنوب مالي يتعرض لضغوط بسبب تدفق الأطفال المتضررين من النزاع في شمال البلد. وبالإضافة إلى ذلك، تضررت بعض المدارس من الفيضانات واستخدم بعضها الآخر كمأوى مؤقتة للسكان المحليين[٩٣]. وفضلاً عن ذلك، لاحظ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية أنّ المجموعات المسلحة احتلت أربع عشرة مدرسة ابتدائية في موبتي[٩٤].

٥٥- وفيما يتعلق بالتعليم، أشارت لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية إلى أنه، على الرغم من إحراز تقدم كبير، لا تزال مالي بعيدة عن تحقيق هدف ضمان التعليم الابتدائي للجميع بحلول عام ٢٠١٥. وسلّطت اللجنة الضوء على المعدلات المنخفضة لارتياد المدارس المتوسطة، ما يعني أن عدداً كبيراً من الأطفال يتسربون من المدارس بعد التعليم الابتدائي. وإذ تعتبر اللجنة أن التعليم الإلزامي يبقى واحدة من أنجع الوسائل لمكافحة عمل الأطفال، فقد حثت مالي بقوة على مواصلة جهودها الرامية إلى تحسين عمل نظامها التعليمي، لا سيما من خلال رفع معدلات ارتياد المدارس[٩٥].

طاء- الحقوق الثقافية

٥٦- في تموز/يوليه ٢٠١٢، شجبت لجنة التراث العالمي التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) تدمير مواقع التراث العالمي وأنشأت صندوقاً خاصاً لدعم الجهود التي تبذلها مالي للحفاظ على ممتلكات التراث العالمي التي تضررت من جراء النزاع في شمال مالي، ولا سيما مواقع تمبكتو وضريح أسكيا في غاو[٩٦]. وشجب مجلس الأمن كذلك تدنيس مواقع ذات قيمة دينية وتاريخية وثقافية وإلحاق الضرر بها وتدميرها، وحثّ جميع الأطراف على اتخاذ الخطوات المناسبة لضمان حماية مواقع التراث العالمي في مالي[٩٧]. وفي تموز/يوليه ٢٠١٢، شجب مجلس حقوق الإنسان نهب المواقع الدينية والثقافية وسرقتها وتدميرها[٩٨].

٥٧- وأعربت مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بحرية الدين أو المعتقد والمقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية عن تأييدهما للمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية في حثّه المرتكبين على وقف الهجمات المتعمدة على المواقع التاريخية الدينية، وهي الهجمات التي يمكن أن تشكّل جريمة حرب. وبالإضافة إلى ذلك، قالت المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية إنه من المهم أن توحّد جميع الجهات المعنية في مالي جهودها مع جهود المجتمع الدولي لضمان احترام حقوق السكان في شمال مالي وحمايتها، ولا سيما حقوقهم الثقافية وحقهم في حرية الدين والمعتقد. ودعت كذلك البلدان المجاورة لمالي إلى مكافحة الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية الآتية من شمال مالي[٩٩].

٥٨- وقالت المقررتان إن حظراً قد فُرض على الموسيقى في تمبكتو وغاو وكيدال في نيسان/أبريل ٢٠١٢. ويعدّ ذلك انتهاكاً سافراً للحريات الفنية والثقافية ويؤكد بشكل أكبر نية المجموعات المسلحة التي استقرت في شمال مالي فرض رؤيتها الخاصة للعالم على السكان المحليين[١٠٠].

ياء- المشردون داخلياً

٥٩- في حزيران/يونيه ٢٠١٢، شددت المفوضة السامية على أن انتهاكات حقوق الإنسان وتوقف الخدمات الأساسية في شمال مالي عوامل أدت إلى نزوح كثيف للسكان نحو الجنوب. وقد أدى انعدام الأمن وصعوبة تقدير عدد المتضررين إلى إعاقة الجهود الرامية إلى مواجهة الوضع الإنساني ووضع حقوق الإنسان[١٠١]. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٢[١٠٢]، ثم في آب/أغسطس ٢٠١٢، لاحظ الأمين العام أن النزاع فاقم من الوضع الإنساني الحرج أصلاً[١٠٣]. وفي تموز/يوليه ٢٠١٢، أعرب مجلس الأمن عن قلقه البالغ إزاء تدهور الوضع الإنساني وزيادة عدد المشردين واللاجئين[١٠٤]. وحثّ مجلس حقوق الإنسان كذلك المجتمع الدولي على أن يواصل، بالتعاون مع السلطات المالية، توفير المساعدات الإنسانية الملائمة للمشردين[١٠٥].

٦٠- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، أفاد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بأن نصف مليون شخص تقريباً أجبروا على الهرب من منازلهم بسبب النزاع في شمال البلاد[١٠٦]. وتقدّر مفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين عدد المشردين داخلياً بـ ١٨٥ ٨٨٩ شخصاً[١٠٧]. ولاحظت اليونيسيف أن ٥٧ في المائة من المشردين في باماكو هم من الأطفال والمراهقين (دون ١٧ عاماً)[١٠٨].

٦١- وشدد مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، فيما يخص ظروف عيش المشردين داخلياً، على أن الحصول على المياه الآمنة لا يزال مدعاة للقلق البالغ[١٠٩].

Notes

[1] Unless indicated otherwise, the status of ratifications of instruments listed in the table may be found on the official website of the United Nations Treaty Collection database, Office of Legal Affairs of the United Nations Secretariat, http://treaties.un.org/. Please also refer to the United Nations compilation on Mali from the previous cycle (A/HRC/WG.6/2/MLI/2).

[2] The following abbreviations have been used for this document:

ICERD	International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination
ICESCR	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights
OP-ICESCR	Optional Protocol to ICESCR
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights
ICCPR-OP 1	Optional Protocol to ICCPR
ICCPR-OP 2	Second Optional Protocol to ICCPR, aiming at the abolition of the death penalty
CEDAW	Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women
OP-CEDAW	Optional Protocol to CEDAW
CAT	Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment
OP-CAT	Optional Protocol to CAT
CRC	Convention on the Rights of the Child
OP-CRC-AC	Optional Protocol to CRC on the involvement of children in armed conflict
OP-CRC-SC	Optional Protocol to CRC on the sale of children, child prostitution and child pornography
OP-CRC-IC	Optional Protocol to CRC on a communications procedure
ICRMW	International Convention on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families
CRPD	Convention on the Rights of Persons with Disabilities
OP-CRPD	Optional Protocol to CRPD
CPED	International Convention for the Protection of All Persons from Enforced Disappearance

[3] Individual complaints: ICCPR-OP 1, art 1; OP-CEDAW, art. 1; OP-CRPD, art. 1; OP-ICESCR, art. 1; OP-CRC-IC, art. 5; ICERD, art. 14; CAT, art. 22; ICRMW, art. 77; and CPED, art. 31. Inquiry procedure: OP-CEDAW, art. 8; CAT, art. 20; CPED, art.33; OP-CRPD, art. 6; OP-ICESCR, art. 11; and OP-CRC-IC, art. 13. Inter-State complaints: ICCPR, art. 41; ICRMW, art. 76; CPED, art. 32; CAT, art. 21; OP-ICESCR, art. 10; and OP-CRC-IC, art. 12. Urgent action: CPED, art. 30.

[4] Protocol to Prevent, Suppress and Punish Trafficking in Persons, Especially Women and Children, supplementing the United Nations Convention against Transnational Organized Crime.

[5] Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of the Wounded and Sick in Armed Forces in the Field (First Convention); Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of Wounded, Sick and Shipwrecked Members of Armed Forces at Sea (Second Convention); Geneva Convention relative to the Treatment of Prisoners of War (Third Convention); Geneva Convention relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War (Fourth Convention); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of International Armed Conflicts (Protocol I); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of Non-International Armed Conflicts

(Protocol II). For the official status of ratifications, see Federal Department of Foreign Affairs of Switzerland, at www.eda.admin.ch/eda/fr/home/topics/intla/intrea/chdep/warvic.html.

[6] International Labour Organization Convention No. 29 concerning Forced or Compulsory Labour; Convention No. 105 concerning the Abolition of Forced Labour; Convention No. 87 concerning Freedom of Association and Protection of the Right to Organise; Convention No. 98 concerning the Application of the Principles of the Right to Organise and to Bargain Collectively; Convention No. 100 concerning Equal Remuneration for Men and Women Workers for Work of Equal Value; Convention No. 111 concerning Discrimination in Respect of Employment and Occupation; Convention No. 138 concerning Minimum Age for Admission to Employment; Convention No. 182 concerning the Prohibition and Immediate Action for the Elimination of the Worst Forms of Child Labour.

[7] Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Adoption of an Additional Distinctive Emblem (Protocol III). For the official status of ratifications, see Federal Department of Foreign Affairs of Switzerland, at www.eda.admin.ch/eda/fr/home/topics/intla/intrea/chdep/warvic.html.

[8] International Labour Organization Convention No. 169, concerning Indigenous and Tribal Peoples in Independent Countries and International Labour Organization Convention No.189 concerning Decent Work for Domestic Workers.

[9] Report of the Secretary-General on the Activities of the United Nations Office for West Africa (S/2012/510), para. 24.

[10] Security Council resolution 2056 (2012), preambular paragraph 3 and para. 4.

[11] S/2012/510, para. 15.

[12] Oral report of the United Nations High Commissioner for Human Rights on the human rights situation in Mali, twenty-first session of the Human Rights Council, 17 September 2012.

[13] S/2012/510, paras. 27 and 30.

[14] Security Council press statement on Mali and Sahel, 21 September 2012 (SC/10772-AFR/2443).

[15] Oral report of the High Commissioner for Human Rights on the Human Rights situation in Mali, twenty-first session of the Human Rights Council, 17 September 2012.

[16] Security Council resolution 2056 (2012), preambular paragraph 9.

[17] See verbatim report of the 6820th meeting of the Security Council, 8 August 2012, S/PV.6820, p. 2.

[18] "Pillay Calls for major efforts to halt human rights abuses in Mali", Press Release, 27 March 2012, available from www.ohchr.org/EN/NewsEvents; opening statement by Navi Pillay, High Commissioner for Human Rights to the Human Rights Council, twentieth special session, 18 June 2012, p. 3, available from www.ohchr.org/EN/NewsEvents; oral report of the High Commissioner for Human Rights on the Human Rights Situation in Mali, twenty-first session of the Human Rights Council, 17 September 2012, available from http://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=12486&LangID=E.

[19] Security Council resolution 2056 (2012), para. 13.

[20] Human Rights Council resolution 20/17, paras. 2 and 3, and Human Rights Council resolution 21/25, paras. 1 and 2.

[21] *Revue à mi-parcours du Plan cadre des Nations Unies pour l'Aide au Développement du Mali (UNDAF 2008-2012)* (Bamako, décembre 2010), p. 10, et Groupe des Nations Unies pour le développement (GNUD), *2010 Resident Coordinator Annual Report – Mali*, p. 2.

[22] Ibid, p. 10. See also GNUD, *2009 Resident Coordinator Annual Report – Mali*, p. 4.

[23] According to article 5 of the rules of procedure for the International Coordination Committee (ICC) Sub-Committee on Accreditation, the different classifications for accreditation used by the Sub-Committee are: A: Voting Member (fully in compliance with each of the Paris Principles), B: Non-Voting Member (not fully in compliance with each of the Paris Principles or insufficient information provided to make a determination); C: No Status (not in compliance with the Paris Principles).

[24] The following abbreviations have been used for this document:

CERD	Committee on the Elimination of Racial Discrimination
HR Committee	Human Rights Committee
CEDAW	Committee on the Elimination of Discrimination against Women
CAT	Committee against Torture
SPT	Subcommittee on Prevention of Torture

[25] Human Rights Council resolutions 20/17, p. 2, and 21/25, p. 2.

[26] Concluding observations of the HR Committee, CCPR/CO/77/MLI, para. 22.

[27] Response by State party to the concluding observations of the HR Committee, CCPR/CO/77MLI/Add.1.
[28] For the titles of special procedures, see www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/Themes.aspx and www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/Countries.aspx.
[29] Oral report of the High Commissioner for Human Rights on the human rights situation in Mali, twenty-first session of the Human Rights Council, 17 September 2012.
[30] OHCHR, News Release, "Violence in Northern Mali Becoming Systematic Say Leading UN Human Rights Official".
[31] Oral report of the High Commissioner for Human Rights on the human rights situation in Mali, twenty-first session of the Human Rights Council, 17 September 2012, p. 2.
[32] GNUD, *2011 Resident Coordinator Annual Report – Mali*, p. 2.
[33] GNUD, *2011 Resident Coordinator Annual Report – Mali*, p. 2.
[34] *Revue à mi-parcours du Plan cadre des Nations Unies pour l'Aide au Développement du Mali (UNDAF 2008-2012)*, p. 24.
[35] OCHA, "Mali Complex Emergency, Situation Report No. 15", 11 September 2012, pp. 1–2.
[36] S/2012/510, para. 15.
[37] Oral report of the High Commissioner for Human Rights on the Human Rights Situation in Mali, twenty-first session of the Human Rights Council, 17 September 2012.
[38] "Violence in Northern Mali Becoming Systematic Say Leading UN Human Rights Official".
[39] Ibid.
[40] Ibid.
[41] Oral report of the High Commissioner for Human Rights on the Human Rights Situation in Mali, twenty-first session of the Human Rights Council, 17 September 2012.
[42] UNICEF, press note, "Violence against children mounting in Mali", Bamako/Geneva, 6 July 2012.
[43] "UNICEF Mali Situation Report", 28 August 2012.
[44] "UNICEF Raises the Alarm in Mali over Recruitment of Children", news note, Bamako/Geneva/Dakar, 17 August 2012. Available from http://unicef.org/media/media_65568.html.
[45] Oral report of the High Commissioner for Human Rights on the Human Rights Situation in Mali, twenty-first session of the Human Rights Council, 17 September 2012.
[46] "Violence in Northern Mali Becoming Systematic Say Leading UN Human Rights Official".
[47] UN News Centre, "Ban warns of 'perfect storm' of crisis confronting Sahel Region of Africa", New York, 26 September 2012.
[48] Revue à mi-parcours du Plan cadre des Nations Unies pour l'Aide au Développement du Mali (UNDAF 2008-2012), Bamako, décembre 2010, p. 23.
[49] UNFPA, *Global Consultation on Female Genital Mutilations/Cutting* (New York, 2009), p. 50.
[50] UNFPA-UNICEF Joint Programme on Female Genital Mutilation/Cutting, *Accelerating Change, Annual Report 2011* (New York, 2012), p. 4.
[51] Ibid. p. 21.
[52] ILO Committee of Experts on the Application of Conventions and Recommendations, Observation concerning ILO Minimum Age Convention, 1973 (No. 138), adopted 2011, published 101st ILC session (2012), first paragraph. Available from www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0:NO:13100:P13100_COMMENT_ID:2699963.
[53] Understanding Children**'s** Work**:** An Inter-Agency Research Cooperation Project**,** *Comprendre le travail des enfants au Mali* **(**ILO, UNICEF and World Bank, 2009), pp. 25–26.
[54] ILO Committee of Experts on the Application of Conventions and Recommendations, Observation concerning ILO Minimum Age Convention, 1973 (No. 138), adopted 2011, published 101st ILC session (2012), second paragraph. Available from www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID:2699963.
[55] ILO Committee of Experts on the Application of Conventions and Recommendations, Observation concerning ILO Worst Forms of Child Labour Convention, 1999 (No. 182), adopted 2011, published 101st ILC session (2012), first and second paragraphs. Available from www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID:2700638.
[56] Oral report of the High Commissioner for Human Rights of the human rights situation in Mali, twenty-first session of the Human Rights Council, 17 September 2012.
[57] Security Council resolution 2056 (2012), para. 5.
[58] Oral report of the High Commissioner for Human Rights of the human rights situation in Mali, twenty-first session of the Human Rights Council, 17 September 2012.
[59] Human Rights Council resolution 20/17, para. 2.

[60] "Violence in Northern Mali Becoming Systematic Say Leading UN Human Rights Official".
[61] Oral report of the High Commissioner for Human Rights of the human rights situation in Mali, twenty-first session of the Human Rights Council, 17 September 2012.
[62] "'A very dark future for the local populations in Northern Mali' warn UN experts", press release, Geneva, 10 July 2012. Available from http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=12337&LangID=E. See also oral report of the High Commissioner for Human Rights of the human rights situation in Mali, twenty-first session of the Human Rights Council, 17 September 2012.
[63] Oral report of the High Commissioner for Human Rights of the human rights situation in Mali, twenty-first session of the Human Rights Council, 17 September 2012.
[64] Ibid.
[65] Security Council resolution 2056 (2012), para. 26. See also the oral report of the High Commissioner for Human Rights of the human rights situation in Mali, twenty-first session of the Human Rights Council, 17 September 2012, p. 3.
[66] "Violence in Northern Mali Becoming Systematic Say Leading UN Human Rights Official".
[67] *Revue à mi-parcours du Plan cadre des Nations Unies pour l'Aide au Développement du Mali (UNDAF 2008-2012)*, p. 23.
[68] GNUD, *2009 Resident Coordinator Annual Report – Mali*, p. 6.
[69] GNUD, *2011 Resident Coordinator Annual Report – Mali*, p. 2.
[70] ILO Committee of Experts on the Application of Conventions and Recommendations, Direct Request concerning ILO Discrimination (Employment and Occupation) Convention, 1958 (No. 111), adopted 2008, published 98th ILC session (2009), third paragraph. Available from www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID:2304231.
[71] Ibid.
[72] *Revue à mi-parcours du Plan cadre des Nations Unies pour l'Aide au Développement du Mali (UNDAF 2008-2012)*, pp. 24–25.
[73] S/PV.6820, p. 2.
[74] UNICEF, "Mali Situation Report", 28 August 2012, p. 2.
[75] OCHA, "Mali: It only costs around US$100 to prevent a child from dying from severe acute malnutrition", 30 August 2012. Available from www.unocha.org/top-stories.
[76] UN News Centre, "Over 435,000 Malians displaced as country faces complex emergency – UN", 16 August 2012.
[77] UNICEF, "Violence against children mounting in Mali".
[78] OCHA, "Mali – Complex Emergency Situation Report No. 13", 14 August 2012, p. 2.
[79] *Revue à mi-parcours du Plan cadre des Nations Unies pour l'Aide au Développement du Mali (UNDAF 2008-2012)*, p. 37.
[80] Ibid., pp. 35–36.
[81] UNICEF, "Mali Situation Report", 28 August 2012, pp. 3–4.
[82] UNICEF, "As the crisis in Mali worsens, UPS and UNICEF deliver humanitarian aid", Bamako, Mali, 21 August 2012. Available from http://www.unicef.org/infobycountry/mali_65574.html.
[83] Oral report of the High Commissioner for Human Rights on the human rights situation in Mali, twenty-first session of the Human Rights Council, 17 September 2012.
[84] UNICEF, "Mali instability increases health risks for children and mothers", news note, Press Centre, Bamako, 22 May 2012. Available from www.unicef.org/media.
[85] UNAIDS, "UNDP and UNAIDS Joint Mission to Mali Continues", 3 May 2010. Available from www.unaids.org.
[86] *Revue à mi-parcours du Plan cadre des Nations Unies pour l'Aide au Développement du Mali (UNDAF 2008-2012)*, pp. 20–21.
[87] GNUD, *2010 Resident Coordinator Annual Report – Mali*, p. 3.
[88] *Revue à mi-parcours du Plan cadre des Nations Unies pour l'Aide au Développement du Mali (UNDAF 2008-2012)*, p. 22.
[89] UNDP and UNAIDS, "Joint Mission to Mali Concludes, Feature Story", 6 May 2010. Available from www.unaids.org.
[90] UNICEF, "Mali Situation Report", 28 August 2012, p. 1.
[91] UNICEF, "Violence against children mounting in Mali".
[92] "Violence in Northern Mali Becoming Systematic Say Leading UN Human Rights Official".
[93] OCHA, "Mali – Complex Emergency Report No. 15", 11 September 2012, p. 5.
[94] OCHA, "Mali – Complex Emergency Situation Report No. 16", 26 September 2012, p. 5.

[95] ILO Committee of Experts on the Application of Conventions and Recommendations, Observation concerning ILO Minimum Age Convention, 1973 (No. 138), adopted 2011, published 101st ILC session (2012), seventh and ninth paragraphs. Available from www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=1000:13100:0::NO:13100:P13100_COMMENT_ID:2699963.

[96] UNESCO, "Creation of a Special Fund for the Safeguarding of Mali's World Heritage Sites", press release, 24 July 2012. Available from http://www.unesco.org/new/en/media-services/single-view/news/.

[97] Security Council resolution 2056 (2012), p. 2 and para. 16, p. 4, 5 July 2012. See also "Resolving Mali crisis requires 'Holistic and comprehensive' approach, not partial disconnected measures, Secretary-General tells Security Council", SG/SM/14450-SC/10738-AFR/2428, Department of Public Information, News and Media Division, New York, 8 August 2012. See also oral report of the High Commissioner for Human Rights of the human rights situation in Mali, twenty-first session of the Human Rights Council, 17 September 2012.

[98] Human Rights Council resolution 20/17, para. 2.

[99] "'A very dark future for the local populations in Northern Mali', warn UN experts".

[100] Ibid.

[101] Opening statement by Navy Pillay, High Commissioner for Human Rights, to the Human Rights Council twentieth special session, 18 June 2012.

[102] Security Council resolution 2056 (2012), p. 2.

[103] SG/SM14450-SC/10738-AFR/2428. See also UNHCR website.

[104] Security Council resolution 2056 (2012), p. 2.

[105] Human Rights Council resolution 20/17, para. 5.

[106] OCHA, "Mali – Complex Emergency Situation Report No. 15", 11 September 2012, p. 2.

[107] UNHCR, "Mali Situation Update", No. 10, 7 September 2012, p. 2.

[108] UNICEF, "Mali Situation Report", 28 August 2012, p. 1.

[109] OCHA, "Mali – Complex Emergency Situation Report No. 13", 14 August 2012, p. 2.